رابط المادة على منصة باحث

دروس شرح متن مراقي السعود الشرح الكبير حلي التراقي... للفقيه موسى بن محمد الدخيلة.

الدرس 32 من شرح متن مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود للفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله.

موسى الدخيلة

للاحتجاج غير ما تحصل الثلاثة ورجعنا قال رحمه الله باب القرآن ومباحث اول باحث الالفاظ تابوا القرآن ومباحث الالفاظ هذا اول كتاب في هذا الكتاب تب فيه سبعة هذا اولها
والكتب بالقرآن ثم سيأتي بعده ان شاء الله الكتاب الثاني هو كتاب السادس كتاب الكتاب الرابع كتاب ايه بس التابو الخامس كتاب السادس كتاب التعالي والتراجع والسابع كتاب بهذا الكتاب فيه
سبعة كتب فهذا اول وما سبق قبل هذا الكتاب انما هو مقدمة بكتب اصول الفقه جميع المسائل اللي تقدمت انا فيما مضى ما هي الا توطئة وتمهيد ومسائل مقدمة على كتب الاصول. الان عاد غنبداو في كتب اصول الفقه
ياك سبق لينا ان علم اصول الفقه هو فدلة الفقه الاجمالية الاستفادة منها حل المستفيد طوله دلائل الاجمال ان كتاب القرآن وباحث الألفاظ هل هو مباحث الألفاظ كتاب القرآن ومباحث الألفاظ من هنا سنبدأ ان شاء الله في الكلام على
دلائل الفقه الاجمالية اصول الفقه ادلة الفقه الاجمالية الان عاد غنبداو الكلام عليها كل ما سبق قبل ما هي الا مسائل ومقدمة بين يدي هذه الدلائل توطئة لهذه الدلائل بمعنى مسائل مهمة
يجب على طالب العلم ان يعرفها لكن الان وما سيأتي بعد فيه كلام على الدلائل الاجمالية التاب الأول الكتاب الثاني والثالث والرابع والخامس كلها ادلة الفقه الإجماعي الكتاب السادس كتاب التعادل والتراجيح
حينئذ الكلام على كيفية منها الكتاب السابع كتاب بيان حال قال المستثمر او المستفيد اذا يقول رحمه الله القرآن ومباحث قبر لمبتدأ محذوف هذا كتاب هذا كتاب القرآن اي كتاب تعريف القرآن وبيان
حجيته وما يتعلق بذلك ما يتعلق بذلك من بيان القراءات المعتبرة التي يحتج بها والقراءات التي لا لا يحتج بها عندنا في قال كتاب القرآن اذا اش معنى القرآن اي كتاب وتعريف القرآن
وبيان بعض مباحثه واحكام والقرآن هاد اللفظ هذا كتاب القرآن القرآن يطلق على كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم لفظا ومعنى عندنا عند اهل السنة اذا قيل القرآن
المقصود بالقرآن كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم لفظا ومعنى واما عند الاشاعرة فالقرآن يطلق حقيقة على كلام الله النفسي القرآن حقيقة عندهم هو كلام الله النفسي
واطلاقه والقرآن بمعنى الالفاظ موجودة بين دفتي المصحف هذا الاطلاق اما من باب التجوز عندهم او من باب الاشتراك اختلفوا في ذلك على قولهم فبعضهم قال القرآن حقيقة هو الكلام
ويطلق على العبارات دالة عليه موجودة بين دفتي يطلق على ذلك انه قرآن مجازا فقط والا فالقرآن حقيقة هو كلام الله نفسه وبعضهم بعض من اقترب قليلا قال القرآن مشترك بينهما
يطلق على كلام الله لنفسه ويطلق على الفاظ والعبارات الدالة على ذلك الكلام النفسي على سبيل الاشتراك بمعنى لفظ القرآن المشترك يطلق على هذا وذاك هذا اقل ما قيل والا ثقيلة اطلاق القرآن على الالفاظ والعبارات مجالهم
اذن فكلام الله حقيقة هو لم يختلفوا في الحقيقة لم يختلفوا لان القرآن حقيقة هو كلام الله النفسي اطلاق القرآن على الكلام النفسي هذا اطلاق حقيقي بلا خلاف وانما الخلاف
هل اطلاقه على الالفاظ والعبارات؟ ايضا حقيقة ام انه مجاز فقيل هو ايضا حقيقة يعني اذا قلنا انه مشترك وقيل لا هو على سبيل المجاز وهؤلاء الذين يقسمون كلام الله الى خصمين الى كلام نفسي
كلام لفظي والقرآن يطلقونه حقيقة على الكلام النفسي وقد يطلق عندهم على الالفاظ والعبارات تجوزا او على سبيل يقولون الاطلاق الاول للقرآن هو محله في علم الكلام او محل ذلك الاطلاق
باب العقائد واصول الدين يعني ان الاطلاق الاول للقرآن وهو ان القرآن هو كلام الله النفسي هاد الاطلاق ما محله؟ محل بحث محل بحثه هو علم الكلام او علم اصول الدين
العقائد والاطلاق الثاني هو بحث القرآن بالاطلاق الثاني يعني الالفاظ والعبارات الدالة على كلام الله النفسي قال لك وبالإطلاق الثاني هو بحث الأصوليين ولذلك عرف المؤلف القرآن هنا بانه لفظ

ونزل على محمد صلى الله عليه وسلم كما سيأتي قال لفظ منزل على محمد لاجل الاعجاز التعبد هذا التعريف الذي ذكر لي القرآن على انه لفظ منزل على محمد الى اخره
انما هو عندهم اه اطلاق للقرآن عليه لانه بحث الاصول وبحث كل من يخدم القرآن بحث علمي والأداء والقراءات بحث هؤلاء كلهم انما هو في القرآن بالمعنى الثاني لا بالمعنى الاول
لان القرآن بالمعنى الاول اللي هو كلام الله النفسي لا يمكن ان يبحث فيه الاصول حيث في دلالة الألفاظ اه اهل الاداء والقراءة يبحثون في الفاظ القرآن الكريم اهل البلاغة والصرف والنحو يبحثون في الفاظ القرآن الكريم
اذا فالعلوم المتعلقة بالقرآن المقصود بها القرآن بالاطلاق الثاني عندهم واما القرآن بالاطلاق الاول فهو بحث فهو بحث المتكلم ولذلك عرفوه هنا بقولهم اللفظ المنزل على اذا قرأت هذا التعريف
قد تظن انهم يعرفون القرآن بما يوافق مذهب السلف فالامر كذلك وانما هذا تعريف خاص في هذه المباحث واما في مباحث العقيدة فان القرآن له مفهوم اخر على معنى الاخر وهو كلام الله بنفسه
وهذه العبارات ما هي الا الفاظ والدلائل تدل على كلام الله الحقيقي اللي هو الكلام النفسي وهم المقصود هذه فقط عبارات دالة علي لكن لما كان نظر الاصول الى الالفاظ عرفوا القرآن هنا في كتب
لأن هاد الكتاب في اصول الفقه قالوا هو لفظ لأن نظر الأصول الى الألفاظ لا الى الكلام النفسي الكلام النفسي اذا نظر اليه لا يمكن ان يقسم الى امر ونهي وعام وخاص
وانما الذي يوصف بتلك الاوصاف هو والالفاظ الدالة عليه ولذلك فانتبه قولهم لفظ منزل على محمد هذا بالنسبة لهم لا ينقض عقيدتهم لانهم يقولون لك القرآن يطلق على الكلام النفسي
ويطلق على الالفاظ والعبارات في بابه وهاد الاطلاق الثاني قيل تجوز سمعنا من باب المجاز كنطلقو القرآن حقيقة على الكلام النفسي وحينئذ هذا في باب العقائد ملي كنبغيو نتكلمو على مسائل الإعتقاد وكذا فهذا هو القرآن
وقد يطلق لفظ القرآن على سبيل المجاز على الالفاظ والعبارات وهذا هو البحث ديالنا اصول الفقه وفي البيان وغير ذلك مما يتعلق بالألفاظ اذا يقول لك آآ كتاب القرآن قرآن
قيل مأخوذ من قرأ او يمكن ان نغير عبارة مأخوذ اه القرآن فعله المشتق منه هو قرأ ابنه الذي اشتق منه من لفظ القرآن هو قرأ وعلى ان فعله الذي اشتق منه هو قرأ فقرأ بمعنى اظهر
اذا فالقرآن على هذا مصدر لقراءة ولاحظ العبارة القرآن مصدر لقرأ بمعنى اظهر وابرز وعلى هذا فالقرآن هاد المصدر معنى اسم المفعول فعندما نقول هذا قرآن اي مقروء ومعنى مقروء اي مظهر ومبرز
وهذا المعنى قد دلت عليه اللغة قرأت الناقة سلا ما قرأت الناقة مثلا اي ابرزته واظهرته اذا فعل هذا قلنا الان القرآن من قرأ بمعنى اظهر وابرز فهو مصدر بمعنى اسم المفعول القرآن بمعنى المقروء. والمقروء اي المتلو المبرز المظهر. وهو كذلك
هاد المعنى يناسبه لانه مبرز مظهر فوق كل شيء واضح؟ وقيل قرأ بمعنى جماعة لاحظ قرأ الأولى لي قلنا الآن بمعنى اظهر وابرز وعلى هذا فلا اشكال وقيل ان فعله هو قرأ بمعناه جمع
يقال قرأت الماء في الحوض اي جمعته وعلى هذا فهو فهو من باب اطلاق المصدر وارادة اسم الفاعل قرآن بمعنى قارئ اي جامع لانه جامع للحجج والايات وهذا معنى اعترضه القرافي رحمه الله
على هذا الوجه الثاني انه ان فعله هو قرأ بمعنى جماعة. اعترضه القرار اشنو هو الاعتراض قالك الصواب ان العرب لا تقول قرأت الماء في الحوض وانما يقولون قريت الماء في الحوض
كلامه ياء لا همزة هاد المعنى ديال الجمع يقال عليه قريت فاللام وليست همزة وعلى هذا الاعتراض ان سلمنا باعتراض القراب فيبقى المعنى الاول فعل القرآن هو قرأ بمعنى اظهر وابرزه
فهو قرآن اي مقروء. اطلاق المصدر وارادة اسمه اي المبرز المظهر وهو كذلك فانه مظهر ومبرز ومرتفع فوق كل شيء وعلى هذا الذي ذكرناه فالهمزة فيه اصلية عن اصل فقرآن مثل غفران
يعني على وزن الفعلان ياك غفران من الغفر غافره وفعله كالألف والنون زائدتان ووزن الغفران هو فعلا بلا خلاف فكذلك على ان فعل القرآن هو قرأ بمعنى اظهر وابرز فوزنه هو
وعلان لأن الهمزة والألف والنون زائدتان واضح الكلام هذا اه هو الصواب في وقيل بعضهم قال القرآن همزته زائدة ونونه اصلية من القرينة او الاقتران قال في هذا بعض الشافعية
قالك من القرينة او الاقتران من القرينة لان القرآن في في قرائن وحجج وادلة على اه امور كثيرة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اه وحدانية الله تبارك وتعالى ونحو ذلك
او من الاقتران لان اياته بعضها مقترن بعض وعلى انه اما من القرينة او الاقتران فالنون اصلية والألف زائدة وعلى هذا الشيء غيكون وزن قرآن قرى الفعال قرآن فعال استدل اهل هذا القول بماذا؟ قالوا الدليل على ذلك ان الهمزة

تحدث في قراءة ابن كثير وفي لغة يقال قرآن بزاف اذن فهذا دليل على ان الهمزة تائبة عنده فقالوا قرآن على وزن فعال وهذا خلاف الصواب والجواب عن حذف الهمزة ان الهمزة انما حذفت
تبابين النقل نقلت قرآن نقلت حركة الهمزة وهي الفتحة الى الراء ثم بعد ذلك بقي االف ساكنا قرآن فأ ابدل الألف حرف مد اذن ما الذي وقع اه فبقي االف ساكنا فالتقى ساكنا فحذف االف
اذن ما الذي وقع النقل فقط مثل اسألهم تنقل حركة الهمزة فيصير سلهم اسألهم نقلت حركة الهمزة الى السين استغني عن همزة الوصل حذفت االف من التقاء الساكنين فصار سلهم
كذلك القرآن نقلت حركة الهمزة الى الراء فبقيت االف ساكنة فالتقى ساكنا حذف ما سبق فبقي قران اذا فهذا ليس دليلا على ان الهمزة زائدة لانها حذفت في قران هذا دليل على زيادتها
لا يلزم اذن فالصواب ان القرآن على وزن اعلان وان االف والنون زائدتان وانه من قرأ بمعنى اظهر وابرز فهو بمعنى مفعول قرآن اي مقروء مبرز ومدرس المهم وهذا اللفظ الان تكلمنا على اصله
اصل لفظ القرآن واضح اصله اش هو معناه لكن هذا اللفظ اللي هو القرآن قد سار علما بالغلبة على كلام الله تعالى على اصل كلمة قرآن لكن هاد الكلمة من بعد
القرآن بالألف واللام صارت علما على كلام الله تبارك وتعالى من اوله الى اخره سورة الفاتحة الى سورة اذا القرآن شو المقصود به؟ اذا قيل قرأت القرآن شنو المقصود بذلك
قرأت كلام الله تعالى قرأت كتاب الله تبارك وتعالى بين دفن الموجود بين دفتين ياك هذا هو المقصود بالقرآن اذا فعل هذا فاش سار علما على كلام الله القرآن علم على كلام
مثل زيد علم على تلك الذات وعمر على ماذا؟ القرآن هذا اللفظ علم على كلام الله قد ان قيل اذا كان القرآن علما على كلام الله فما وجه وجود االف واللام فيه
لأنه لا لا يجوز الجمع بين معرفين على معرف واحد القرآن قلتم الان انه معرف بالعالمية اذن لماذا ذكرت الألف والنون اوف مناف لكونه علما واضح كلامنا جمع معرفان في العلم يؤلف اللام الجواب عن ذلك
انه قد صار علما بالغلبة الأصل فيه انه دخلت عليه ان لكنه بعد ذلك صار علفا بالغلبة فذكر ال وحذفها سيان سأل في العباس والفضل والحارث والنعمان. فذكر ذا وحذفه صيامه
لان تعريف لم يستفد من ما استفيد من العالمين واضح بمعنى اش معنى بالغلبة؟ اي لغلبة اطلاقه وكثرة اه اطلاقه على كلام الله سار على من عليه وانا حينئذ لا تفيد تعريفا
تعريف مستوى واضح الكلام قال كتاب القرآن ومباحث الاقوال المباحث جمع مبحث والمبحث الاصل هاد اللفظ نبحث على وزن نفعل ما المراد بالمفعل هنا ظرف المكان نفعل هنا ظرف مكان ميمي
اذا مبحث اي مكان البحث هذا مبحث اي مكان البحث طيب مكان البحث ما هو البحث بحث في اللغة هو الفحص والتنقير يقول بحثت عن الشيء اي فحصت عنه او فحصته
اذا البحث في اللغة الفحص والتنقير وفي الاصطلاح عندهم هو اثبات المحمول للموضوع او نفيه عنه كما سيظهر لكم ان شاء الله اثبات المحمول للموضوع او نفيه عنه. كنقول لك هذا اللفظ
مطلق هذا غير مطلق هذا اللفظ مقيد هذا غير مقيد هذا امر هذا ليس بامر مفهوم اثبات المحمول للموضوع او نفيهما والمحمول لي غنثبتو للموضوع هنا هو مقال مباحث الأقوى
اذن المباحث كيما قلنا جمع مبحث والمبحث في الأصل مفعل ظرف مكان ميمي هاد البحث والبحث هو الفحص والتنقير واصطلاحا قد عرفتم معناه اذا وعلى هذا ما معنى الا عرفنا هاد المعنى؟ ما معنى مباحث الاقوال؟ ياك مباحث جاب المبحث
المبحث هو المثل معنى مباحث اي الاماكن لانه ظرف مكان منه مباحث الأقوال الأماكن التي يبحث فيها عن الأقوال اماكن التي يبحث فيها عن الاقوال قال ومباحث الاقوال الاقوال في الاصل هنا وجمعها قال اقوال
المراد بها دلالة الألفاظ تضمن اقوال هنا العام والخاص والمطلق والمقيم والأمر والنهي ونحو ذلك من الأقوال لذلك جمعها كأنه قال كتاب القرآن ومباحث الاقوال المشتمل هو عليها تابوا القرآن ومباحث الاقوال
التي يشتمل عليها القرآن لأن شنو العلاقة ديال هاد العطف؟ شنو هو الفقيه باب القرآن ومباحث الاقوال اي ومباحث الاقوال التي يشتمل عليها القرآن يعني هاد المباحث الأقوى اللي تكلمنا عليها السي الناصري فين موجودة
موجودة في القرآن. القرآن مشتمل على هذه المباحث مباحث الأقوال كاينة في القرآن؟ اه نعم موجودة في داخل القرآن كانه قال كتاب القرآن ومباحث الاقوال المشتملهم وعليها المشتمل هو اي القرآن الكتاب العزيز عليها. على هذه المباحث
كما قلنا كاثبات اطلاقي لفظ او نفيه عنه كاثبات الاطلاق او التقييد او الامر هنا للفظ او نفيه عنه كذلك هو المقصود وفي بعض النسخ كتاب القرآن وباحثي الألفاظ اوي الاقوال

وضحت قال الناظم رحمه الله المفضول منزل على محمد لاجل الاعجاز وللتعبد هذا البيت فيه تعريف القرآن تعريف بالقرآن ما هو القرآن؟ عرفه بتعريف جيد جميل جدا وهو التعريف الذي بين
لكن كما قلنا هذا التعريف الذي ذكر اه من اه هو من الاطلاقين الذين يطلقان على القرآن هذا واحد منهم وهو المقصود هنا في لو اقتصروا عليه لا لسلموا من الايرادات والاعتراضات والنقود التي ترد عليه
لكن لم يقتصروا عرفوا القرآن هنا بتعريف وفي علم الكلام بتعريف ووقعوا في اضطرابات واوردت عليهم ايرادات بل اوردها بعضهم على بعض هم انفسهم يريدون على بعضهم البعض ايرادات واعتراضات قوية ومشكلة
يتحيرون في الجواب عنها هذا اه اذا يقول رحمه الله في تعريف القرآن لفظ منزل على محمد لاجل الاعجاز وللتعبد القرآن لاحظ اش كيقولو هنا السيوط رحمهم الله في الكوكب الساطع صرح بهذا قال القرآن ها هنا يعني
طول الفقه وغير وحيد من اهل الاصول ملي كيذكر هاد التعريف كيقول القرآن هنا في اصول الفقه هو لفظ منزل على محمد معنى انه في غير هذا الموضع في اصول الدين
هو هذا القرآن القرآن ماشي هو اللفظ المنزل لكن هنا في اصول الفقه هو هذا القرآن اذن يقول القرآن في اصول الفقه عندهم هو لفظ لفظ هذا جنس كما تعلمون لا
انما هو لفظ فدخل كل لفظ كل ما يتلفظ به منزل من الله تبارك وتعالى خرج بقوله منزل من الله منزل من الله جل جلاله بواسطة جبريل نزل به الروح الامين على قلبك
اذن منزل من الله بواسطته خرج بقوله لفظ منزل منزل خرج بذلك الاحاديث نبوية لماذا؟ لان الفاظها لم تنزل وانما معانيها والالفاظ من النبي عليه الصلاة والسلام هذا هو الفرق بين القرآن والحديث النبوي
ان القرآن لفظه ومعناه منزل على محمد صلى الله عليه وسلم اما الاحاديث النبوية فليس لفظها منزلا على محمد وانما المنزل المعنى واللفظ انما هو من للنبي عليه الصلاة والسلام
الفصل الأول من الفصول عندنا في التعريف المنزل ما الذي خرج به احاديث لان الفاظها لم لفظ منزل من الله على محمد عليه الصلاة والسلام ما الذي خرج بقوله على محمد
خرج بذلك الكتب السماوية السابقة كلها على محمد صلى الله عليه وسلم خرج اللفظ المنزل على موسى والمنزل على عيسى والمنزل على داوود وعلى ابراهيم وغير ذلك من من الكلام المنزل على غير النبي عليه الصلاة والسلام. اذا الشاهد خرجت الكتب والصحف والدواوين السماوية السابقة
فخرج بهذا القود قيد مثلا من الامثلة فيما خلق. التوراة لانه منزل على موسى والإنجيل لأنه منزل على عيسى والزبور منزل على داوود وغير ذلك وصحف ابراهيم وغير ذلك مما نزل على غير محمد
واضح لفظ منزل على محمد صلى الله عليه وسلم لاجل الاعجاز قال لك هذا اللفظ نزل على محمد صلى الله عليه وسلم لاجل الاعجاز خرج بهذا القيد الاحاديث القدسية وتسمى ايضا بالاحاديث الربانية
خرجت لماذا؟ لانه لم يقصد بها الاعجاز قدسية لم يقصد بها الإعجاز ولذلك لم يتحدى الله ولا نبيه عليه الصلاة والسلام احدا من العرب ان يأتوا وبمثل حديث قدسي واضح؟ عمرك شتي شي تحدي
من الله تعالى ومن باسم العرب ان يأتوا بمثل حديث قدسي اتوا بمثل هذا الحديث ابدا الأحاديث الربانية القدسية هادي لم يقصد بها الاعجاز فقوله لاجل الاعجاز انما ذكر هذا القيد
اخراج الاحاديث القدسية لان التعريف الواجب فيه ان يكون جامعا مانعا نحن قد اخرجنا الاحاديث النبوية واخرجنا الكتب السماوية السابقة ما الذي بقي حديث القدوس ففيه شبه بالقرآن كبير فخرج بهذا القيد لاجل الاعجاز
وليس معنى هذا القيد ان القرآن لم ينزل الا للاعجاز القرآن لم ينزله الله الا للإعجاز لا نزل للإعجاز وغيره من المقاصد لمقاصد عظيمة لاجل الاعجاز ولغيره وانما اقتصر على هذا الغرض وهذا المقصد اللي هو
والاعجاز يتميز القرآن عن غيره باننا في معرض الان التعريف عند ذكر تعريف معرف القصد هو ان يتميز المعرف عن غيره ميبقاش داخل معاه غيرو التعريف يكون جامع مانع اش معنى عبارة مانع
ما معنى اشتراط المنع في التعريف الا يدخل غير المعرف فيه فهذه العبارات لاجل الاعجاز هي التي تمنع مانعة تمنع من دخول الحديث القدسي فلذلك اقتصر على الاعجاز وليس معنى ذلك ان القرآن لم ينزل الا للإعجاب
اذن لما ذكر هذا القيد لاجل التمييز يتميز القرآن عن غيره وهذا هو المراد بالتعريف اصلا لأن التعريف اش المقصود به ماشي المقصود به نعرفو الآثار والفوائد والأسرار ديال المعرف لا المقصود به نتصورو المعرف تصورا تاما
ان يحصل لك تمييز معرف عن غيره وتصوره تصورا تاما ليتأتى بعد ذلك الحكم عليه من بعد ملي تصوروا وتعرفوا اذكر ا سيدي الآثار والفوائد والأحكام والحكم لك ذلك لكن ابتداء وجب ان
تتصوره وان تميزه عن غيره لان لا يختلط به لاجل الاعجاز القرآن من الاغراض التي نزل لاجلها وهاد الغرض هو من اعظم الاغراض بلا

شك اعظم الاغراض الاعجاز هل اعجاز المشركين
بهذا القرآن حصل بالصرفة او بالعجز لا الاعجاز حصل بالعجز لا بالصرفة لاحظ القرآن نزل للإعجاز اش معنى الإعجاز؟ اي للإعجاز المشركين العرب الفصحاء البلغاء ان يأتوا بمثل طيب هاد
اعجاز الذي حصل له حصل لهم بالعجز ام بالصرفة العجز بالصرفة بمعنى هل عجزوا ان يأتوا بمثل هذا القرآن؟ لان الله صرفهم عن ذلك او انه لا قدرة لهم على ذلك
الله تعالى لم يصرفهم لذلك يقول العلماء التحقيق ان الاعجاز بالعجز لا بالصرف بالعجز بمعناهم حاولوا ان يأتوا بمثله ولم يستطيعوا ولن يصرفهم الله تعالى عن ان يأتوا بمثل وانما لم يستطيعوا ذلك
واضح وبعضهم قال الاولى ان يعبر بعبارات المعجز لان هاد العبارة ديال الاعجاز هي عبارة الناضل وعبارة بالسوء حتى لو السمكي نفس العبارة قال هو الكتاب القرآن قال وهو اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم لاجل الاعجاز بسورة منه
تعبدوا تلاوة قال لأجل الإعجاز بصورة منهم فقال بعض الشراح الاولى ان يكون المعجز لماذا؟ لو قلنا هو اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المعجز لما افاد ذلك الحصر في هذا الغرض
يعني من اوصاف القرآن الكريم انه معجز فهذا لا ينافي ان يكون متصفا بغير هذا الوصف لكن عبارة لاجل الاعجاز توهم انه لم ينزل الا للانفلونزا وضع لفظ لاجل انه ما نزل الا للاعجاز مع انه نزل لغيره
اذا لو قيل اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المعجز ولم يقل لا كان اولى كما سيأتي اذا قال لاجل الاعجاز زاد في جمع جواب زاد واحد القيد قال لأجل الإعجاز
سورة من وهاد القايد عدل عنه الناضي متعمد الناظم ان يعدل عنه تعمد لانه اورد عليه ارادته اولا شرحوه عندكرو الإرادة المنسوب كيزاد هنا لأجل الإعجاز بصورة منه لماذا زاد عبارة في سورة منه
قال لان ذلك لان ذلك هو اقل ما وقع اه به التحدي اقل ما وقع به التحدي في القرآن الكريم هو سورة قاليهم الله اولا تحداهم الله تعالى ان ياتوا بمثله فعجزوا
وان يأتوا بعشر سور مثله فعجبوا فأقل شيء تحداهم الله تعالى ان يأتوا بسورة من مثلي فلذلك زاد هو في التعريف قال لاجل الاعجاز بصورة منه لماذا قالك لأن اه ذلك هو اقل ما وقع به التحدي في القرآن الكريم
اقل ما تحدى الله تعالى به المشركين ان يأتوا بمثل القرآن هو سورة واقصر سورة تلك هي سورة الكوثر اذن فالاعجاز يحصل بصورة الكوثر تواضح الكلام قال لأجل اعجاز بسورة منه
هذا كلامه في السنة واعترض اعترضه السيوطي رحمه الله وغيره بماذا اعترضت قيل ان الاعجاز يقع بغير الصورة مما كان على قدر السورة هذا القول الأول لبعض بمعنى ماشي الإعجاز لابد ان يكون بصورة
قصيرة بصورة كسورة الكوثر بمعنى الاعجاز حاصل بسورة الكوثر اما اقل من سورة كوثر فلا اعجاز فيه قالوا المقصود بالتحدي اللي وقع بالسورة ان يأتوا بسورة او ما كان من الايات بمقدار تلك السورة
اذا وعلى هذا الى عندنا واحد الآيات القدر ديالها مثل القدر ديال سورة الكوثر حتى هي يحصل بها الإعجاز يحصل اذا فدل ذلك على ان الإعجاز ماشي لابد بكل سورة قد يكون بآيات بمقدار
اقل سورة اللي هي سورة الكوثر وقيل الاعجاز يحصل بالاية الواحدة اية وحدة من القرآن يمكن ان يحصل به وقيل يقع الاعجاز باقل من ذلك لذلك نكت على ابن السلكي هاد الزيادة ديال في سورة
منه ولهذا عدل عنها الناظم ما قالهاش ناضي ملي بغا يدخل التعريف ديال استحضر الاعتراض على ابن السبكي في عبارة بسورة منه فلم يذكرها. قال لاجل الاعجاز وللتعبد ما قالش بسورة منه
قال رحمه الله لاجل الاعجاز وللتعبد نزل القرآن لأجل الإعجاز ونزل للتعبد بمجرد تلاوته لفاهم المعنى ام لا سواء فهمت المعنى او كنت اعجميا لا تعرف العربية بمجرد التلاوة يحصل لك التعبد لله
تبارك وتعالى وللتعبد زيد بمجرد تلاوته بفاهم المعنى ام لا زيد على هذا التعريف بعضهم نكت على ابن السبكي وزاد قيدا اش قال وللتعبد ابدا دعوته ابدا عبارة ابدا لماذا زيدت عبارة لإخراج
ما نسخ من القرآن ما نسخت تلاوته من القرآن زيد لفظ ابدا لإخراج ما نسخت ما نسخ من القرآن لفظا ما نسخ من القرآن لفظا كآية الشيخ والشيخة اذا زنايا فارجموهما البتة
وكسورة الخلع والخماء في القنوت نخلع ونخلع اليه هذا مما نسخ مما نسخ من القرآن تلاوة نعرفو اقسام فسخ ما ينسخ لفظا وحكما حكما لا لفظا لفظا فالمقصود اننا ما نسخ الفضول ما نسخ التلاوة كآية الشيخ والشيخة
هل يتعبد لله بتلاوته اذن القرآن نزل لأجل اعجاز وللتعبد بتلاوته لكن ابدا فخرج ما نسخ لان ما نسخ لا يتعبد لله بتلاوته ابدا يتعبد لله بتلاوته قبل اما بعد النسخ فلا نتعبد لله
اذن فأبدا خرج ما نسخ من القرآن لفظوه اما ما نسخ حكمه فاننا نتعبد لله بتلاوة ما نسخ حكما وبقي رسبا هذا كنتعبدو الله بيه اه نعم

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج نسخت حكما ونتعبد لله بها
كنقصدو هنا خرج ما نسخت سواء نسخ حكمه ام لا شاهد التلاوة مبقاتش الاية التي اشارت اليها عائشة قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومة فنسخن بخمس معلومات
لا نتعبد لله بتلاوة وضحت المسألة المتعبد لله بتلاوته ابدا هاد عبارة التعبد زادها المؤلف السبكي في الاصل قال لاجل الاعجاز وللتعبد اي اه هو قال المتعبد لله بتلاوته هل هذه من الحج
او انه قيد بعد الحد لان بنسوقي رحمه الله لما الف كتابه جمع الجوامع جاءت الردود تترى من الاصوليين عليه اعتراضات عليه على الفاظه محصوا جمع الجوامع قراوه لفظة تال اللفظة
حرفا حرفا وكلمة كلمة واعترضوا عليه باعتراضات من جملة ما اعترضوا به عليه عبارة المتعبد بتلاوته لزاده قيل له هذه ليست من الحد بان التعبد لله بتلاوته قالوا له هذا حكم ولا يجوز ذكر الاحكام في الحدود
قل لاجل الاعجاز وحكمه انه يتعبد لله بتلاوته علاش قالوا له هذا حكم؟ قالوا لانه لا يخرج به شيء لاحظ الى مزدناش ابدا المتعبد لله بتلاوته الأحاديث القدسية خرجناها بالإعجاز الأحاديث النبوية خرجت التوراة والإنجيل
الدموية خرجت كلشي خرج اذن المتعبد ليس زائد اذن فهو اذا لم يخرج به شيء فلا يجوز ذكره في الحال. هو من باب ذكر الأحكام في الحدود شنو قاليهم هو فالجواب؟ لأنه لما اعترض اعتراضات الف كتابا سماه
منع الموانع على جمع الجوامع بل والموانع اي ان كتاب جمع الجوامع قد اوردت عليه موانع فهو الف كتابا سماه منع الموانع تلك الموانع التي اوردت على كتابي امنعها بهذا الكتاب
فأجاب قال لهم قولي المتعبد لله بتلاوته ليس من الحد قاليهم انا مداخلش في التعريف وانما هو ذكر لحكم بعد تمام الحد قاليهم ماشي غي من لحد الحد سالا قبل لما قلت لأجل الإعجاز بسورة منه وهنا انتهى الحد
وقولي المتعبد لله بتلاوته هذا حكم بعد الفراغ من الحد وليس داخلا في الأزهري رحمه الله في شرحه لجمع الجواب الثمار اليوانع في شرط الازهري اجاب عنه قالي قالي بلا متقول اسيدي هذا خارج عن الحد ممكن تجاوب واحد الجواب
تقول اه ذكر الحكم في الحدود فيه تفصيل ماشي دائما مردود ذكر الحكم في الحدود فيه شنو التفصيل اذا كان ذكر الحكم في الحد لاجل التمييز ذكرته ماشي من اجل الحكم وانما ذكرته لأجل تمييزه على غيره
بان كان ذلك الحكم مميزا للمعرف على غيره قال فهذا لا بأس به يجوز ان يذكر في التعريف وان كان الحكم وان ذكر الحكم من اجل ياش بيان الحكم بعد التمييز يعني التمييز فصل بدون حكم وعاد زدتي الحكم فهذا هو الممنوع وعنده من جملة المردود ان تدخل الاحكام في الحدود هذا هو الممدود
ان تكون الاحكام بعد التمييز التام للمعرف عن غيره اما الى التمييز لم يحصل الا بالحكم الحكم كان مما يميز المعرفة عن غيره فهذا ليس ممنوعا اذن هذا تعريف القرآن باختصار
ثم قال رحمه الله وليس للقرآن تعزل البسملة وكونها منه الخلاف نقلا وبعضهم الى القراءة نذر وذاك للوفاق رأي بعد بهذين البيتين تحدث رحمه الله عن البس معي هادي البسملة
من القرآن او ليست من القرآن خلاف وعلى انها من القرآن هل هي اية مستقلة او اية من اول السورة او بعض اية فلا تذكرها هذا حاصل الأقوال لي كاينة في المجتمع
اولا اختلف العلماء هل البسملة باسم الله الرحمان الرحيم من القرآن؟ انتبهوا الخلاف في غير اول براءة وفي غير البسملة في سورة النمل البسملة في سورة النمل اية من الاجماع
والبسملة في اول التوبة غير موجودة ليست من القرآن بالاجماع واضح؟ اذا لا خلاف لأن البسملة غير موجودة وليست من القرآن في اول براءة ولا خلاف لأن النبي صلى الله الرحمان الرحيم وسط النمل اية من القرآن وانما الخلاف في غيرهم
فمذهب الأئمة الثلاثة ابو مالك الشافعي واحمد ان البسملة ليست من القرآن طيب ولا ما كانتش من القرآن اش كدير تما موضوعة تما جواب انها موضوعة للفصل بين الصور بلى كتبت للفصل بين السور كتبها الصحابة ليفصلوا بين السور
وفي اول الفاتحة انما ذكرت لابتداء الكتاب العزيز لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان من عادته انه يبتدأ فهو ورسائله بالبسملة بسم الله الرحمن الرحيم اذن فهؤلاء قالوا انما كتبت في اول الفاتحة
للابتداء بها دابا غانبداو بها وبين الصور اجل الفصل بينها باش نعرفو ان هاد السورة انتهت وهذه القول الثاني قال اهله القرآن البسملة من القرآن اذا القول الاول ليست من القرآن واش واضح الكلام
واجبنا عن هؤلاء قالوا ليست من القرآن لاجل كذا ولاجل كذا القول الثاني في المسألة قال اهله البسملة كونوا معايا القنينة القرآن هؤلاء اللي قالوا بالقرآن اختلفوا على ثلاثة اقوام هادي من القرآن سلمنا طيب
قيل هي اية من اول هي اول اية في السورة بسم الله الرحمان الرحيم انا اعطيناك الكوثر بسم الله الرحمن الرحيم هي الآية اللولة من سورة الكوثر بسم الله الرحمن الرحيم الف لام ميم ذلك الكتاب اسمحوا رحمه الاية الاولى من سورة البقرة هذا القول الاول

القول الثاني قال اهله هي بعض اية اذن بسم الله الرحمان الرحيم انا اعطيناك الكوثر هادي كلها اية وحدة اذن باسم الله الرحمان الرحيم البسملة بعض اية جزء اية من اول السورة
بمعنى من بسم الله الرحمن الرحيم الى الكوثر هذه اية واحدة القول الثالث اية مستقلة اية ومستقلة اش معنى مستقلة؟ اي ليست من اول السورة اية مستقلة لا هي من اخر السورة ولا من اول السورة اية مستقلة بوحدها
واضح الكلام وقيل هي اية من فاتحة الكتاب فقط دون غيرها منهم من فسر قالك اسيدي اية من سورة الفاتحة فقط دون غيرها من السور اذن هذا حاصل الأقوى لي عندنا في المسألة
اذن نلخص الاقوال نعيدها باختصار كم لا اقول تفصيلا؟ خمسة ليست من القرآن اية من الفاتحة فقط دون غيرها بناء القرآن والقائلون بانها من القرآن قالوا هي اية اول السورة
او بعض اية اول السورة القول الخامس اية مستقلة واضح لا هي من اه السورة التي قبلها ولا التي بعدها اية مستقلة انزلها الله تبارك وتعالى على نبيه وهي من القرآن للفصل بين السور اية مستقلة علاش نزلها الله للفصل بين
وضحت المسألة ولكل بنت طائفتين والخلاف في المسألة قوي لي قالوا ليست من القرآن لهم ادلة اللي قالوا من القرآن لهم ادلة واللي قالوا من الفاتحة دون غيرها لهم ادلة
والخلاف في المسألة قوي لما كان الخلاف في المسألة قويا قال بعض العلماء كالامام ابي محمد ابن رحمه الله في الا والمازن وابو اسامة وابن النقاش وابن عاصم وابن الجزري القارئ وابن الحافظ ابن حجر
قال هؤلاء الأئمة رحمهم الله الا البسملة على حسب القراءة بمعنى لا نجزم بانها اية ولا انها ليست اية لا انها من القرآن ولا انها ليست من القرآن وانما ننظر الى قراءة القارئ
فان كانت تعتبر البسملة من القرآن او اية عند قارئ من القراء القراءات المتواترة القراءات المعتبرة التي يتعبد لله بها فان كانت تعد اية عند ذلك القارئ فهي اية لابد منها يجب قراءتها ولا تصح الصلاة الا بها بالنسبة للفاتحة
لا تصح الصلاة الا بها في الفاتحة وتبطل الصلاة بتركها واذا كنت تقرأ بقراءة قارئ لا تعد عنده البسملة اية من الفاتحة ومن السور اه تصح الصلاة بدون فلا تقرأوها
اذا هؤلاء اش؟ ارجعوا الخلافة الفقهية الى الى الخلاف بين القراء. فقالوا كل بحسب القراءة التي يقرأ بها فمن قرأ بحرف اي بقراءة تعد فيها البسملة اية وجب ان يقرأها
وخصوصا ملي كنقولو وجبة كنقصدو الفاتحة في الصلاة والا فليست اية بمعنى الامر يرجعوا للقراءة فمثلا في قراءة ابن كثير بقراءة كثير تعد البسملة اية عند ابن كثير البسملة اية من اول السور
ومن ذلك سورة الفاتحة ولهذا الشافعي رحمه الله كان يقول بأنها من القرآن وانها اية من الفاتحة لماذا قال بعضهم اجل لانه كان يقرأ بقراءة ابن كثير هي القراءة المشهورة التي كانت
بلدي فكان يقرأ بقراءة ابن كثير والبسملة اية في قراءة الذكر فرد بعضهم هذا الخلاف الى الخلاف بين القراء وهذا التفصيل وهذا القول استصوبه غير واحد من اهل العلم استصوبه الحافظ ابن حجر بعد ان نقله عن ابي محمد
ازم وغيره وغير واحد من المحققين وبعضهم اعترض بعضهم اعترض هذا القول قال لك لا لا يصح ان نرجع الخلاف بين الفقهاء الى الخلاف بين القراء ونقول ان ذلك يفصل الخلافة. بعضهم اعترض هذا وقال لا لا يفصله
الخلاف ما زال موجودا في المسألة وقال كلاما فيه نظر وان كان الشريح رحمه الله قد قال انه كلام قوي فيه نظر كما سيأتي في الصرف وضحت المسألة هادي خلاصة ما فيها
غير الابيات يقول الناظم وليس للقرآن بعزا بسملة. هاد القول الأول اللي شار به فهاد الشطر وليس للقرآن تعزل البسملة هو قول ائمة ثلاثة وليس للقرآن تعزل بسملة عند الأكثر من الأصوليين والفقهاء وهو قول الأئمة الثلاثة
الا في سورة النبل فانها اية بالاجماع كما ذكرنا واش واضح الكلام راه كيقصدنا وليس للقرآن تعزل البسملة مكيقصدش البسملة مطلقا لا البسملة لي كتكون في اوائل السور اما ديك بسم الله الرحمان الرحيم لي كاينة فوسطنا فلا خلاف في كونه
ولذلك الشريح كما سيأتينا عدل البيت قالك الناظم ولو قال وعدل البيت بما مضمونه استثناء البسملة في سورة النمل لكن هم يقصدون البسملة في اول السورة كما ننبهتهم والا فهي اية في سورة النمل اجماعا
وليست من القرآن في اول براءة اجماعا هذان لا خلاف فيهما اذا هذا القول الأول القول الثاني قال وكونها منه الخلافين قالا وكونها اي البسملة في اول كل سورة غير براءة وكونها اي البسملة
في اول كل سورة غير براءة. منه اي من القرآن البؤي من القرآن نقله عن الشافعي الخلافي نقله عن الشافعي من شكون اللي نقله؟ الخلافي. شكون هو الخلافي؟ اي المخالف لمذهب مالك
يقال للمخالف خلافي معروفة دابا عند الفقهاء كيقولو المخالف اللي خالف مذهب اش؟ خلافيون المخالف لمذهب مالك ويقصد به رحمه الله الناظرين اش كيقصد به الخير يقصد به ابن السمكي

لأن السمكي شافعي رجح هذا القول انها ان البسملة في اول كل سورة من القرآن وقال وهو الصحيح ذكر هاد القول عن الشافعي وقال وهو الصحيح وكونها منه نقله ابن السبكي الخلافي المخالف لمذهب مالك وهو الشافعي ابن السنة
نقله عن امامه الشافعي ثم قال وهو الصحيح مع ان الشافعي هويت عنه اقوال الشافعي روي عنه انها اية في كل سورة وروي عنه انها اية في الفاتحة فقط. وروي عنه انه قال لا ادري
روي عن الشافعي انه سئل عن البسملة وقال لا ادري وحق له ان يقول ذلك لأن الخلاف في المسألة قوي واذا قالها الامام الشافعي وهو من هو؟ فكيف بنا كيف بمن
من دونه فمثل هذا الخلاف لا يجوز لاحد ان يجزب فيه ان يقطع به الى في المسألة خلاف قوي جدا لا يجوز القطع الذين قالوا هؤلاء اللي قالوا ليست من القرآن شنو هي الحجة ديالهم؟ من اقوى حججهم هادو اللي قالوا لي من القرآن الشافعية
من اقوى الحجوج اللي قالوا هي من القرآن الشافعي اللي قالوا هي من الأخرى من اقوى حججهم انها مكتوبة في ومعلوم ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعوا واتفقوا على الا يكتب في المصحف ما ليس من القرآن
وكانوا يتشددون في هذا حتى النقد والشكل بعض الصحابة بعضهم تشدد فيه وقال من ضيفوا لا نقت ولا شكل واضح فالصحابة معروف انهم قد اتفقوا على الا يكتب في القرآن ما ليس منه
ونحن نجد انهم قد كتبوا فيه البسملة. اذا فهذا اجماع منهم على انها من القرآن. لو لم تكن من القرآن لما كتبوها والدليل الثاني له انها لم تكتب في اول براءة
دليلهم الثاني انها لم تكتب في اول براءة وجه الاستدلال من هذا انها لو كانت لو لم تكن من القرآن لكتبت في اول براءة كما كتبت في اول الانفال وفي اول الاعراف وفي اول
الألعاب وغيرها من الصور اذا فلما كتبوها فديك المواضيع وجاو البراءة وما كتبوش فصلوا بين الالفان والتوبة لكن لم لم يكتبوا البسملة. دل على ان البسملة توقيفية على انها منزلة من الله وانها من القرآن
واضح الكلام؟ هذا اقوام استدل به على انها على انها اش والذين قالوا ليست من القرآن لهم ادلة ايضا منها ان النبي عليه السلام ثبت عنه انه كان يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين دون بسملة
ومنها مثلا ما جاء في الصحيح الحديث القدسي يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وعبد المسأل فإذا قال الحمد لله رب العالمين مافيهاش بسم الله الرحمن الرحيم
ونحو ذلك من الادلة انا قصدي فقط الاشارة فاستدل الجمهور بادلة على انها ليست من القرآن واستدل هؤلاء بادلة قوية على ذلك لما كان الخلاف قويا اجب على البيت الثاني
وبعضهم الى القراءة نظر اذن الشاهد قبل اذا مذهب الشافعية اه الذي صححه ابن وهو ان البسملة من القرآن بعضهم حكى الاجماع عليه بعضهم حكى الاجماع على مذهب الشافعية قال لك الاجماع على انها من القرآن
على ان ثم كما قلنا اختلف هؤلاء على اقوال هل هي كذا؟ لكن الصحيح عند الشافعية انها اية من كل سورة. فقلنا ثلاثة اقوال اية من كل سورة بعض اية اية مستقلة شنو هو الراجح عندهم عند من يقول بانها من القرآن من هذه الاقوال الثلاثة
اصح الاقوال عندهم القول الاول واضح؟ كما سيأتينا ان شاء الله في وقد رجعه غير واحد اذن لي قالوا من القرآن قلنا بعضهم قال اية اول السورة بعض اية من اول السورة اية مستقلة
الصحيح عنده من هذه الاقوال انها اية من اول السورة وقد رجحه ايضا السيوطي في شرح الكوكب الساطع قال اقوال ذكر هاد الأقوال بهذا الترتيب قال اقوال اصحها الأول يعني انها
اية من اول السورة. لانها مكتوبة في المصحف مع علم مع ما علم من حرص الصحابة الا يكتب فيه ما ليس منه كالنقد والشكل ثم قال وبعضهم الى القراءة نظر وذاك للوفاق رأي معتبر
وبعضهم اي وبعض اهل العلم بعض العلماء مثل ماذا كابن حزم والمازلي وابن النقاش وابو شامة الشافعي وابن الجزري وابن عاصم والحافظ بن حجر وبعضهم بعض هؤلاء الى القراءة نظر. نظر الى القراءة من العشر. نظر على حسب ايش
قراءة التي يقرأ بها القارئ من القراءات الصحيحة التي يتعبد لله بها وهي القراءات العشر قراءة السبعة مع زيادة الثلاثة مع زيادة قراءة يعقوب وابي جعفر وخلف ثلاثة على السبعة فالمجموع القراءات العشر
وبعضهم نظر الى القراءة من العشر ولا ينظر لكون القارئ شافعيا او مالكيا شوف نتا ليوما هؤلاء قالوا ننظروا الى القراءة التي تقرأ بها ولا ينظر ولا ينظر لكونك شافعيا او مالكيا
ان كنت شافعيا فهي اية وان كنت مالكيا فليست اية. قال هؤلاء منضروش للمذهب هل انت تتبع مالكا او الشافعي واحمد؟ لا انظروا الى قراءتك فان كنت تقرأ بقراءة ابن كثير يلزمك ان تقرأ البسملة
وان كنت تقرأ مثلا بقراءة اه غير ابن كثير بقراءة نافع فلا يلزمك ان تقرأ البسلة بمعنى ذلك يرجع الى القراء لا الى المذهب الفقهي وبعضهم نظر الى القراءة فمن تواترت في قراءته وجبت عليه في الصلاة والا فلا

قد يكون قائل ممكن تسألو واحد السؤال تقولو واش ممكن يوقع خلاف بين القراء كلها بسم الله الرحمان الرحيم كلها وقع بعضهم يعتبرها اية وبعضهم لا يعتبرها اية نعم يمكن هذا امر لا اشكال فيه
ممكن لدى وارث فمن تواترت عند مثلا ابن كثير اخذها بالتواتر على انها من القرآن فهي اية من القرآن ومن لم ينقلها عن المخالف فليس من القرآن بمعنى يقال ان جبريل مرة
اه اوحى للنبي صلى الله عليه وسلم بها ومرة لم يحيي به بها كما جاء الخلاف بين القراء في بعض الكلمات مثلا في سورة الحديد ومن يتولى فان الله الغني الحميد. قرئ فإن الله هو الغني الحميد بزيادة هو
في سورة توبة تجري تحتها الانهار قرئ تجري من تحتها الارض بزيادة مين كيف نجيب عن هذا؟ هو الغني الحميد من تحتها كيف نجيب عنه نقول كل ذلك صحيح جبريل قرأ على نفسه واوحى اليه مرة فان الله هو الغني ومرة فان الله الغني كل ذلك صحيح
فكذلك البسملة مرة قرأها على النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم علمها للأمة ومرة لم يقرأها عليه فهذا وجه ذلك بمعنى كونها اية عند ابن كثير هذا امر لا لا اشكال فيه اصلا لا يشكل
قال وبعضهم الى القراءة نظر وذاك للوفاق رأي معتمر وذاك قال لك اه وذاك وذلك النظر او وذاك القول لي هو كيقصد قول من نظر الى القراءة قال لك وذاك
بالوفاق بين الاقوال بمعنى للجمع بين الاقوال رأي معتبر هدا كلام الناظم قالك هاد الكلام اللي قال به هؤلاء اننا نرجعو للقراءة رأي معتبر رأي سديد رأي قوي علاش للوفاق اش معنى للوفاق؟ قال لك لأن فيه الجمع بين الأقوال
كنقولو ماشي المسألة مسألة شافعي ولا مالكي مسألة القراءة على حسب القراءة التي تقرأ بها قال لك رأي معتبر لاجل ماذا؟ لاجل الوفاق بين الاقوال لما فيه من التوفيق بين كلام الائمة. وعلى هذا القول
القول التالت الآن اللي دكرناه وعلى هذا فلا خلاف غيبقى في المسألة خلاف فقهي على هذا يرتفع الخلاف الفقهي لا يبقى خلاف فقهي يقال لك بغض النظر عن كون عن مذهبك باي قراءة تقرأها
بقراءة كذا اذا فالتزم تلك القراءة انت قارئ التزم هاديك القراءة اللي انت تقرأ بها فان كان القارئ الذي تقرأه بقراءته يعتبرها اية فاقرأها والا فلا تقرأها هادشي علاش قالك رأي المعتبر لأن فيه التوفيق
بين كلام الأئمة وعليه فلا يكون في المسألة خلاف فينظر كل فينظر كل الى قراءة امامه فيقرأ بناء عليها ولهذا قلنا وعلى هذا وعلى هذا كما قلنا خرجوا كلام الشافعي
سبق ليا الاشارة الشافعي رحمه الله اللي كيعتبرها اية خرجوا كلامه على هذا بانه يوجبها الامام الشافعي امر يوجب قراءة البسملة في الفاتحة يجيبها خرجوا ذلك على ماذا على انه كان يقرأ بقراءة ابن كثير وابن كثير في قراءته يعتبرها اية يقرأ بها
تخرجوا مذهب الشافعي على هذه المسألة هذا حاصل ما فيها والله اعلى واعلم نكتفي بهذا ان شاء الله ونسرد ما ذكره الشارحون من ما ذكره الشرع في الاقل ذكرناه ذكرنا خلاصة الخلاصة ديالهم
لكن تحسن الاطلاع على تلك الاقوال و القرآن لغة كتاب واعد القرآن باحثون ومباحثي ما سمعتش انا التكاعد كتاب القرآن ومباحثي القرآن لغة مصدر كالغفران ماذا؟ لا لا والقرآن وكتاب مباحث
القرآن لغة مصدر كالغفران من قرأ بمعنى جمع انه جمع القصص والامر والنهي والوعد والوعيد والايات وراء بعضها الى بعض لكن هذا القرفي المحصول المنقول وفي كتب نقول في قول العرب
ارأيت الماء في الحوض اذا جمعته فهو من ذوات الياء ولم يقولوا قرأت الماء بالهمزة اخذ القرآن من قريت الماء في الحوض مشكل انتهى باختصار خلاف هذا اللقاء اه نعم لكن هو اعتراض
يبقى الاعتراض واردا ما لا يحتاج الى جواب عنه قال ولان هذا اللي ذكره ذكرنا مشهور المشهور ان قرأ انه من قرأ بمعنى جماعة هذا هو المشهور المتداول لكن هاد القول المشهور المتداول راه
الضاو القناطر رحمهم الله فيجب الجواب عما ذكر القرار لان ما ذكره صحيح هذا كلام العرب تكلمت به يجب البيان انهم ايضا مثلا يقولون قرأتم بقى في الحوض انه ملموس
والا فيبقى الاعتراض صحيح اه لكن قد يغفل عن هذا لان هذا دابا امر مشهور ويتداوله العلماء واحدا عن الاخر لأن المسائل اللي كيتداولوها العلماء واحد عن الآخر احيانا المتأخر يثق بالمتقدم فينقل عنه
مثلا نفر الورود يشوف نشر البرود يجد ذلك عند صاحب كسر يثق نقله ان قرأ بمعنى جماعة وهكذا فيتداول الناس الخطأ قال ولي الدين وينقسم الى انشاء وخبر فنظر الاصولي في
ونظروا ونظروا في انشاء دون الخبر لعدم استفادة الحكم وينقسم الى انشاء وخبر اه اقوال او الكلام الموجود في القرآن الكريم قسمان اما ان شاء واما خبر ونظر الاصولي في الانشاء لا في الخطر الانشاء هو الذي تستفاد منه الاحكام
الأمر والنهي العام والخاص كلها آيات انشائية اما الآيات الخبرية اللي فيها ذكر ما مضى من اخبار السابقة او ما سيأتي اخبارات فهذه في الغالب لا يستفيد منها الاصوليون احكاما

لأن الأحكام كنستافدوها من ايات الأحكام وآيات الأحكام هي الآيات الإنشائية لي فيها افعال او لا تفعال او يرخص لك في كذا او يجد لك كذا هادي هي مبحت الاصول
واضح؟ واما الايات الخبرية فانه لا يشغل الاحكام غالبا شو العبارات غالبا مقصودة؟ قال لعدم استفادة الحكم منه اي من الخبر غالبا قال غالبا لانه احيانا ربما نستفيد الى الآيات الخبرية اش؟ حكما وذلك مثل
القاعدة التي ستأتي معنا وهي شرع من قبلنا مثلا يذكر لنا الله تعالى خبرا من الأخبار عن موسى او عن عيسى او نحو ذلك فيستفاد من هذا الخبر لي كيدكرو لينا عما مضى حكم من الأحكام بإعتبار ان شرع من قبلنا شرع لنا
نقولو لما ذكر الله تعالى ذلك في قصة يوسف او موسى وهو خبر دل على مشروعية كذا واضح وشرف من قبل ان شاء الله سيأتي الكلام عليه وهو حجة لكن بضوابط وشروط
اذا لم يكن في شرعنا ما يدل على خلافه فانه يحتج به عند الجمهور خلافا الشافعي رحمه الله مطلوب؟ اذن هاد غالبا مقصودة لأنه ممكن تكون الآية خبرية ونستافدو منها
كا كشرع من قبلنا كبرهم مباحث جمع مبحث وهو لغة الفحص والتنقيط اقتراح اثبات المحمول للموضوع او نفيه عنه الاقوال المراد بها ما يشتمل عليه القرآن الامر والنهي والعامي والخاص والمطلق والمقيد
والمبين والمنطوق والمفهوم والناسخ والمنسوخ والحقيقة والمجاز كاثبات الاطلاق او التقييد لفظي مثلا او او نفي عنه والقرآن يطلق ويراد به المعنى القائم بذاته تعالى وعليه وهذا المتنو وعليه يدل هذا المتلو
وهو محل نظر المتكلم ويطلق ويراد به الالفاظ المقطعة المسموعة الدالة على ذلك المعنى ومنه فاجره حتى يسمع كلام الله والمسموع هو الالفاظ وهذا محل نظر الاصول وسائل خدمات القرآن من
والنحاة والصفيين واللغويين والبيانيين وهو المراد بقوله نزلوا على محمد لاجل الاعجاز وللتعبد يعني ان القرآن هو اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز المتعبد بتلاوته للاعجاز المتعدد
بتلاوته قولنا اللفظ ولو بالقوة كالمكتوب نعم قول اللفظ قال ولو بالقوة لان القرآن وهو مكتوب في المصاحف كلام الله ولا لا؟ قرآن ولا اسم القرآن قرآن مع انه حال كتابته لا نتلفظ به
بمعنى واخا ماتقراش واخا ماتلفطش به فإنه كلام الله واضح؟ اذا النفض ولو بالقوة سواء تلفظت به قلت قل هو الله احد او لم تتلفظ به مكتوب هو كلام الله
قال ولو بالقوة بالفعل او بالقوة خرج بقيد منزل الاحاديث غير الربانية الاحاديث النبوية فانها لم تنزل الفاظها كما انزلت معانيها وعبر النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه وبقيد التنزيل
التنزيل على النبي الله عليه وسلم بقيد التنزيل قيد التنزيل على النبي صلى الله عليه وسلم خرجت التوراة والانجيل وخرج بالاعجاز الاحاديث النبوي الربانية الالهية والقدسية هي حكاية حكاية قول الرب تعالى
حديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي خرج بها التوراة والانجيل خرج به خرج به التوراة زبور ايضا على القول بعدم اعجازه هذا هو خرج به في الحقيقة ليس دقيقا
ليس دقيقا ابدا بان التوراة والانجيل والزبور قد اخرج هذه الثلاثة بقيد التنزيل على النبي صلى الله عليه وسلم راه قلة وبقيد التنزيل على النبي صلى الله عليه وسلم خرجت التوراة والانجيل اولا لا
فإذا خرجت فلا يحتاج الى اخراجها مرة اخرى. اخراج الخارج تحصيل حاصل وذلك ممنوع عنده في حنا خرجنا الثورة في الانجيل قبل صافي انتهى الامر خرجات تابعينا بغاو ينزلو خرجوها خرجات
تدخل في التقرير واضح اذن وخرج به اي بالتوراة والانجيل خرج اعجاز خرج به تورة في المجلس لكن نحن اخرجناها هو نزل على محمد صلى الله عليه وسلم ولذلك اخراج الخارج مما
اه هو ممنوع عندهم في فهذا ليس بدقيق خرج به التوراة والانجيل والزبور ايضا على القول بعدم اعجازها وان قيل باعجازها فبقوله بسورة منه وان قيل باعجازها فبقوله لقوله شكون
وان قيل باعجازها فبقوله من او المن اين هو؟ واش ذكر معنا شي حاجة فيما هي الله تعالى؟ والضمير خاصكم تعاودوه على شي حاجة مذكورة السؤال شكون بقوله من شي حاجة تقدم لها ذكر
واش واضح؟ اذا العبارة ليست دقيقة هذا هو قصدي لانه كأن المؤلف رحمه الله كأن الشارح ظن ان زيادة بصورة منه من كلام ناظم هل خرج بقوله امتى يصح القلوب؟ ملي نكونو نشرحو التعريف ديال بن السبكي
جمع الجوامع يقول وخرج بقوله بسورة منهم اما الذي ما قالش اصلا بسورته ولم يعبر بها قال الفضل منزل على محمد لاجل الاعجاز وللتعبد اذن فبقوله الناظم لم يقل ذلك
وابن السبكي لم يسبق له ذكر لو انه غير ذكر لينا قبل تعريف كنقولو بقول بقوله يقصد فهي ليست دقيقة ولذلك الاولى تأخير هذا الى ما بعد وراه تعود ان شاء الله غيتكلم لينا على تعريف من السبكي وبصورة سيذكر ذلك بعد لو اخره الى ما بعد

لكان اولى اولى حذف كاع لأنه من بعد غيتكلم على قوله قولوا لأجل لان المقصود الاعظم منه هو تصديق النبي الله عليه وسلم فيما اخبر به. نعم قال الشربيني ولو عبر بالمعجز
بهذا الشربيني ماشي المحشي على البوناني وصاحبه الجمال بعدا شربيني اخر صاحب كتاب البدر الطالع وهو مسابق ومتقدم على الشربيني اه المحشي على ولو عبر قال الشربيني ولا عبر بالمعجز بدل الاعجاز لكان اولى
لان الانزال لا ينحصر في الاعجاز فانه نزل لغيره ايضا كالتدبر لاياته والتدبر بمواعظه نعم لأن الى قلنا لأجل الإعجاز افاد هذا الحصر ان النكتة والمقصد الذي نزل القرآن هو الإعجاز فقط لأجل الإعجاز
لكن قلنا المعجز لم نحصل فقط وصفناه قلنا هو اللفظ المنزل المعجز ما فيه ما في ذلك حصر لكن لأجل انجاز تفيد الحصى ها هو راه قال لك اه لكان اولى لأن علاش؟ لأن الإنزال لا ينحصر في الإعجاز فإنه نزل لغيره ايضا كالتدبر لآياته والتذكر بمواعظه
ولا قلنا الاعجاء لاجل الاعجاز لا لا وهم الحسرة زاد زاد السمك دورة المنح وهو بيان للواقع لا للاخراج على احد الوجهين السابقين سمعنا على احد الوجهين يعني اذا قلنا ان اه قوله
لاجل الاعجاز لم تخرج به التوراة والانجيل والزبر لان قلنا هناك قال لك هو هناك وعلى القول بإعجازها الى قالك شي حد حتى التوراة والإنجيل والزبور معجزة فيها الإعجاز فان هذه الثلاثة تخرج بقوله بسورة منه هذا هو معنى احد
وان قلنا انها خرجت بالإعجاز قوله بصورة منه زيادة لم يخرج بها شيء والصحيح ان التوراة والانجيل والزابور ماشي خارجة بالإعجاز اصلا خارجة قبل ملي قلنا على محمد صلى الله خرجت
سواء كانت معجزة او غير معجزة لكن النظر ينظر الى التعريف ماشي غير المعرض وعلى هذا لكان الأمر القرآن وهو ما كل التعاليف سالمة لا ينظر الى التعريف وهو يفيد انها اقل ما
وقع التحدي قوله تعالى فاتوا قال السيوطي كوكب الساطع ويرد عليه ان الاعجاز يقع باقل من سورة بقدر سورة الكوثر من غيرها فالقيل انه يقع بآية لعموم قوله تعالى فليأتوا
الطواب حلفه كما في النار كما في النظم نظم السيوطي الكوكب الساطع. السيوطي نظم جمع الجوادر. ومع ذلك حذف هاد العبارة ديال بسورة منه ومذكورة في الأصل في الجمع وهو حدثها لأجل هذا الإعتراض لي ذكر الآن
ويعني بالنظم الكوكب الساطع وعبارته موافقة الناظم هنا والاعجاز والاعجاز لغة دار عجز مرسل اليهم عن معارضته وفي عرف اهل اصول الدين قالوا صدق الرسول في دعواه الرسالة فهو لازم للمعنى اللغوي
المقصود من اظهار اجزم اظهار صدقهم يأواه الرسالة خرج بمتعبد بتلاوته ما نسخت تلاوته كاية الشيخ الى زنايا ترجموهما البتة ترجموهما البتة قال السمكي منع الموانع قولي المتعبد بتلاوته ليس من حد القرآن بل هو حكمه
وهو لا يدخل في الحد لانه لافادة تصور الشيء والحكم على وهو لا يدخل في الحد لانه اي ضميرتي رجع قد الحال حيت وهو لا يدخل في الحد لان الحد لافادة تصور الشيء
والحكم على الشيء فرع عن تصويره خاصنا الحد هو اللول لنتصور عاد يأتي فلو توقف عليه لزم الضوء. نعم. قال الشيخ خالد الازهري وقد يجاب بان الحد تارة الافادة التصور وحينئذ لا يذكر فيه الحكم
ادارة الافادة التمييز عن غيره وحينئذ يدخل الى لان الشيء قد يميز لمن قصده بامر يشاركه في ولابد في القرآن من نقله نقلا متواترا لانه مما تتوفر الدواء الى نقله
ما تضمنه من التحدي ولانه اصل الادلة التي هي اصول كان والعادة تقضي بالتواتر في تفاصيل ما هو كذلك اصلا وترتيبا فما لم ينقل متواترا علم انه ليس قرآنا قطعا
هذا الطريق يعلم ان القرآن ما عرض القرآن ما عرض بمعنى لا يمكن ان يعارض لانه قطعي والقطعي لا يعارض ابدا نبحث مالها قد اختلفوا في البسملة هل اثباتها في اول الصور غير براءة
من القرآن ام لا؟ والى ذلك اشرى الناظم بقوله وليس للقرآن توزن بسملة وكونها منه لا في نقل يعني ان لفظ بسم الله الرحمن الرحيم من القرآن عند امثال الاصوليين والفقهاء والائمة
تلاتة في سورة النمل فقد عزا هذا القول وذكره ولي الدين عن الائمة الثلاثة وانما هي في اول يظهر انه مش معنى فقد عزاء ما زي هذا القول قد عزا المازري هذا القول لمالك
اشنو اشنو هو هذا القول ها وعليه شنو معنى الفاء ان لفظا باسم الله الرحمان الرحيم ليست من القرآن عند اكثر اصول الفقهاء والعلم الثالثة الا في سورة النمل فقد عزى المازني هذا القول
ا لم يظهر لي معنى لها هنا الاولى ان يقول وقد اتى المنزلية بالعكس اذا اذا قيل فقد يوهم ان هذا تفريع عن قوله الا في سورة النمل وليس كذلك
ففي سورة النمل بالاجماع هي من القرآن اذن فالأظهر وقد عزى المنزلي كما هي في اول الفاتحة الكتاب على عادة الله تعالى في كتبه لنا ابتداء الكتب بغير فاتحة الفصل بين السور

حديث ابن عباس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل حتى ينزل عليه باسم الرحمن الرحيم رواه ابو داوود والحاكم وصححه على شرطهما قوله وكونها منه الخلاف نقله اي نقله المخالف نقله اي نقله
اذ نقله المخالف لمذهب مالك يعني الشافعي مذهب الشافعي رضي الله عنه انها من القرآن اول صورة غير براءة ومن احسن الادلة عليه ثبوت في سواد المصحف اول كل سورة بقلم القرآن
مع اجماع الصحابة على انه لا يكتب في اسمع ماسمعتك مافهمتي يعني بالقلم الذي كتب به القرآن بنفس الخط بنفس اللون بنفس يعني لا توجد علامة على انهم ميزوها عن غيرها من القرآن
نفس اللون اللي كتبوا به القرآن كتبوا به البسملة بمعنى لو انهم مثلا كتبوا البسمة كتبوا القرآن والبسملة كتبوها بلون مغاير ولا بخط مغاير ممكن نقولو راه قصدو بينوا الفرق واش واضح
بوها مثلا بخط رقيق ولا بلون احمر والقرآن بخط اسود نقولو ممكن هاد الفرق هذا يدل على المغايرة لكنهم لم يفرقوا نفس الطريقة باش كتبت الفاظ القرآن الكريم كتبت البسملة
مع اجماع الصحابة على انه لا يكتب في المصحف غير القرآن اللقطة والشكل واهل هذا القول اختلفوا على اقوال هل هي اية من كل او بعض اية او اية مستقلة
اولها لا منها ضحوها الاول الاول كما قال السيوفي بعض اية او بعض ايات من اول السورة يعني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين هادي كلها اية وحدة
اذن باسم الله الرحمان الرحيم جزء من الآية جزء بعض الآية جزء اية نعم اه من اول السورة كذلك بسم الله الرحمان الرحيم انا اعطيناك الكوثر هادي كلها اية وحدة
اذن باسم الله الرحمان الرحيم جزء من الآيات اخر هو انا اعطيناك الفرصة قال العلامة شيخ القراء بجمع الزيتونة ابراهيم بن باز القول لاجل في كون البسملة من القرآن اولى ما نصوه. والقائلون بقرآنيتها
في انها قرآن قطعا او قرآن حكما لا قطعا. القول اجل هذا راه مطبوع مع نجوم الطوالئ. مطبوع معه في القول والأجل يسمونه هم يعني فديك موجودة كيسميوها القول الجلي
لكونه بسلة من القرآن اولى لكن هاد العنوان اللي ذكر المؤلف اولا القول الاجلى في كون البسملة من القرآن اولى في قال منصور ما نصه؟ قال ما نصه؟ والقائلون بقرآنيتها اختلفوا في انها قرآن قطعا او قرآن حكما لا قطع
وعلى الثاني المحققون من الشافعية كالغزالي وعذاب ما وردي للجمهور وقال النووي والصحيح انها قرآن على سبيل الحكم. نعم. ولو كانت قرآنا على سبيل القطع لكفرنا قريتو ولا رجعتو ولا مرجعتوش
راجلتو ولا لا غنشرحو ليكم دابا ومن بعد يعاود يشرحو ومعنى كونها قرآنا حكما وعملا ان لها حكم القرآن القطعي من الكتابة بين فتين وجوب القراءتين بمعنى لها حكم القطع. علاش قالوا هكذا؟ قالوا لأننا لو كنا نقول هي من القرآن قطعا لكفرنا من تركها
لأنه بالإجماع من انكر شيء من نفى شيئا مقطوعا به في القرآن فهو كافر فإلى كنا حنا كنقولو البسملة من القرآن قطعا لزمنا ان نكفر من ينكرها. اذن فحنا كنقولو هي من القرآن حكما وعملا في هي
في حكم القطع ويعمل بها كما يعمل بالقطع. واضح؟ لكننا لا نقول هياش؟ من القرآن قطعا لاننا لو قلنا بذلك لكفرنا المخالفة اذن المحققون على انها من القرآن حكما لا قطعا
وعلى وقال النووي والصحيح ان قال النووي والصحيح انه قرآن على سبيل الحكم ولو كانت قرآنا على سبيل القطع لكفرنا فيها لكفرنا فيها حنا غنكفرو المخالف ديالنا لكفرنا فيها او قريتيها انت
ها لكفر ها لكفر ما فيها نعم؟ نعم انا املى على هذا لكفرنا فيها حتى هو معنى صحيح او لتوفرنا فيها بمعنى لكفرنا المخالفة بأن هوما اللي كيقولو هي من القرآن والمخالف يقول اسم القرآن
اذا هذا دليل على انهم لا يقولون هي من القرآن قطعا والا لنسبهم مثلا الآن كنقولو قل هو الله احد قل من قل هو الله احد من القرآن قطعا من نفعها يكفر بالاجماع
اذن فهم عندهم البسملة من القرآن كنقولهم علاش مكتكفروش من ينكروها لي كيقوليكم اسم القرآن؟ قالك هي عندنا من القرآن حكما لا قطعا اتفضل وهو خلاف الاجماع ولا المحليين لانه في النسخة ديال ديال نجوم الطوارئ
لكفرنا هاكدا بهاد متصلة بالراء وفيها منفصلة عنها فالكتاب فالقول الأجلى لأن رجعت للنصف البارحة هداك ظاهره لكن حتى هذا ما لا نستطيع قال المحلي عند قول منهاجهم بل عند قول منهاجهم وفي
كثير من الطبعات في قول الأجلى هاد الكتاب قال المحلي عند قول منهاج فقهه هكذا بهاد الما عند قولي منهاج فقههم واضح؟ ولا اشكال يمكن شرحهما معا عند منهاج فقه باش كيقصد بيه
كتاب المنهاج في الامام النووي في الفقه الشافعي منهاج الطالبين الامام الشافعي للامام النووي في الفقه الشافعي هاد الكتاب هادا ديال الإمام النووي في الفقه الشافعي سميتو منهج الطالبين يعد عمدة للمفتين وللمستفتين

عمدة المفتي ووجهة المستفتي هو كتاب بحال قليل عندنا في الفقه المالكي يعتبر عمدة فكذلك المنهاج ديال الإمام النووي في الفقه الشافعي يعتبر عملة اي طالب بغا يدرس الفقه الشافعي كيقرا الكتاب
منهاج الطالبين قوله قال المحلي عند قول منهاج فقههم اي عند قول الامام النووي في منهاج فقه الشافعية منهاج فقه قال لك المنهاج للفقه ديالهم لأن المحل شافعي منهاج فقههم اي الشافعية ويقصد به منهاج فقههم
المنهاج للامام النووي او منهاجهم حتى هي يصلح فيها المعنى المقصود بمنهجه المنهج المعروف اللي هو الامام النووي في الفقه الشافعي ومعنى كونه والبسملة منها اي من الفاتحة عملا انتهى
عملا الشاهد بغا يجيب ديك العبارة بمعنى هو البسملة منها اي من القرآن من الفاتحة عملا بمعنى لا قطعا دابا الآن عندنا جوج د العبارات من القرآن حكما البسملة من القرآن عملا اما قطعا فلا اذا قلنا قطعا سيكفر من ينفيه
طيب اش معنى حكمان عملا؟ ها هو غيشرح لك الان قال ومعنى كونيا قرآنا حكما وعملا ان لها حكم القرآن القطعي من القرآن لا لا القفعي من الكتابة بين الدفتين
قراءة وعدم صحة صلاة من لم يأت بها اول الفاتحة اذن ففي الأحكام وفي العمل بحالها بحال قل هو الله احد الحمد لله رب العالمين ولا لا واضح الكلام مثلها مثل جميع الايات حكما وعملا
باك من جهة القطع ليست قطعية كسائر الايات مثل ماذا؟ قال لك وهو نظيره زيد وهو نظير كون الحجر من حجر اسماعيل هداك لي داير بالبيت مقوس بين الركنين الشاميين
حجر اسماعيل وهو نظير قوم الحجر من البيت حكما بل ان له حكم البيت من صحة الطواف خارجه وعدم صحة وغير ذلك من الان وغير ذلك من الاحكام العملية لا انه من البيت قطع
لم يثبت ذلك بقاطع قاليك هاد المسألة متل ماذا؟ قالك نظيرة الحجاب حذر اسماعيل بين الركنين الشاميين من طاف داخله لا يجزئه اه الطواف يجزئه ذلك الشوط. لا يعد ذلك شوطا
والواجب هو ان يطوف العبد خارج حجر اسماعيل الى بغا يطوف من البيت واجب يطوف خارج حذر اسماعيل اذن داك الحجر اللي هو زائد على البيت هو مربع وكاين واحد الحجر
هاد الحجر له حكم البيت ولا لا لكنه ليس من البيت قطعا لكن عندو الحكم ديالو وهو ان الواجب ان يطوف العبد به كما يطوف ببيت شي حد طاف غير بالبيت ودخل من وسط الحجر ودار لا يحسب له ذلك شرط
كما لو دخل الى البيت من باب وخرج من باب اخر واضح الكلام اذا فداك الحجر عندو حكم البيت من جهة الطواف خارجه وان من طاف داخله لا يجزئه لكنه لم يثبت بقاطع انه من
ومن اللطائف ما في تفسير الخطيب قال بعض اصحاب الشافعي لعل الله تعالى لما علم ان بعض الناس ينازع في كون بسملة من القرآن امر الا تكتب في سورة براءة
ليعلم انها من لانها لما لانها لما لم تكن اية من هذه السورة وجب ان تكون اية من فعلها. حسبك هاد الوش هو الذي اشرت اليه في الدرس. اشرت الى ان هذا ايضا من حججهم على انها من القرآن انها لم
تكتب في براءة اذن ملي ماتكتبتش فبراءة وكتبت فالسور الأخرى الدليل على انها من القرآن قال احاديث الواردة باثباتها ونفيها كثيرا قال السيوطي باتوا قطعيهم ونفي وقطعي وكل في السبب فان نصف القراء قرأ بها ونصف
قرأ بحذفها وقراءة السبعة متواترة فمن قرأ بها فهي ثابتة في حرفه متواترة اليه فمنه الينا ومن قرأ بحذفها فهذفها متواترا اليه ومنهم الينا والطف من ذلك ان نافعا له راويان
قرأ عنه احدهما بها والاخر ورش بحذفها وقالون باثباتها فدل على ان الامرين تواترا عنده تواترا تواترا عنده بان قرأ بالحرفين معا باسانيد متواترة لكل فبهذا تقرير اجتمعت الاحاديث المختلفة على كثرتها ومن جل الاشكال. ولا يستغرب الاثبات ممن اثبت ولا النفي ممن نفى
فان قلت من من الفريقين من يدعي القطع بمدعاه ولكن لم يكفر بعضهم بعضا. قيل في الجواب ان قوة الشبهة عند كل تمنعك تكفيره لدلالتها على انه غير مكابث ولا قاصد انكار ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم قطعا
بمعنى الذي منع من التكفير هو اش قوة الشبهة عند كل يعني انا الان مثلا اقتنع انا مثلا ساكن مقتانع بأن البسملة من القرآن لكن اه المخالف والخصم ديالي عنده ادلة بالنسبة ليا اش كنعتابرها انا
الأدلة ديال المخالف بالنسبة لي ادلتي بالنسبة لي حجج ادلة المخالف اعتبرها شبها لكنها شبه قوية بالنسبة تمنعني من تكفيره وهو كذلك بالعكس ولو قيل في غير نمل لا تعد البسملة من
واجواء الخلاف نقل علاش قال ولو قيل بمعنى اللي يستثني اش بسملة في سورة النمل كما اشرتم بمعنى لو قال الناظم في غيرنا من الذي يخرج لان ظاهر كلامه وليس للقرآن تعزل بسملة لظاهر العموم اش
مطلقا حتى لبسنا ليها فسورة قالك لو قيل هذا لكان اولى وبعضهم الى قراءة اقرب فيه هو داك الجمع ديال ابن حجر وهاداك

الاعتراض اللي غيجي معانا ان شاء الله وغادي يقويه الشارع سيأتي ما فيه فيه نظر ماشي اعتراض قوية
ما قاله ابن حجر اقوى ابد مستحبة فقط هاهو غيجي معانا ان شاء الله فهاد البيت الآتي بيت الامام الشاطبي يذكر بيتا من الشاطبية على ذلك ان ان القارئ مخير ان يقرأها وذلك من باب الاستحباب فقط
لم تكتب لا يدخل في لأنها لم تكتب في اول الأجزاء انا في اول الاجزاء تقرأ في اول الاجزاء عند البداية احبابا وليست من القرآن قطعا النبي عليه مبني عليه لأنهم يعتبرون ان البسملة ليست من القرآن
باش يمكن عليه فقط لكن مما بني عليه من الامور التي بني عليها هاد المسألة اما العنف لذلك انا قلت لك انا مما بنيت عليه المسألة اذن ابتداء عندهم غنقولو البسملة ليست من القرآن لا من الفاتحة ولا من غيرها
ثم بعد ذلك عاد تستدلوا ببعض الأدلة الإسم كان يفتتح قراءة الحمد لله رب العالمين هذا قول مرجوح انه ثبت دعاء الاستفتاح على النبي صلى الله عليه وسلم تعود دلت عليه العمومات خصوصا
ولذلك يؤتى بالاستعاذة ثم دعاء الاستفتاح والاستعانة ثم يشرع القارئ في قراءة لكن كان يقرأ بقراءة تعتبر فيها الاية فالاظهر ان يقرأ نعم واجب لازم هي جزء من الفاتحة ايلا مقريتيهاش الصلاة باطلة هادشي
القرآن اليست اية اه نعم بمعنى اذا لم تقرأها تصح صلاتك لا يشمل ماذا؟ ماذا فهمتك؟ الا يشمل هذا شناهو اللي يشمل لا الفاظ القرآن الكريم ليست من النبي صلى الله عليه وسلم
لا على قولهم مكيقولوش من النبي صلى الله عليه وسلم اوحى بها الله تعالى للنبي عليه الصلاة والسلام تا ديك الألفاظ اوحى بها الله تعالى للنبي لكن ماشي هي القرآن القرآن حقيقة هو كلام الله عندهم
وتلك الألفاظ نزلت على محمد بواسطة جبريل ولا جيب لي باش نزل على النبي بهذه الالفاظ التي كان يقرأه عليها ويعارضه هو مكيقولوش الألفاظ ديال القرآن من النبي صلى الله عليه وسلم
هي منزلة لكنها محدثة ليست هي كلام الله حقيقة بسملة لكسرنا المخالف فيها يعني في تركها كفرنا فيها يعني في مسألة البسملة ولا لكن لكفر ما فيها كما عندكم لان النسخ القاضية
كفرنا متصلة وفيها شي ثلاثة د النسخ او اربعة اربعة كلها فيها هكذا لكن على هذه كذلك المعنى صحيح لكفرنا فيها الجواب الازهري نعم هاديك قاعدة عامة لكل حكم